الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم اليهود فانما
يقول احدهم السام عليك فقل وعليك وفي المسألة
احاديث كثيرة نحو ما ذكرناه والله اعلم قال
ابو سعيد المتولي ولو سلم على رجل ظنه مسلما فبان
كافرا يستحب ان يسترد سلامه فيقول رد علي سلامي
والغرض من ذلك بوحشته ويظهر له انه ليس بينهما
الفة وروي ان ابن عمر رضي الله عنهما سلم على رجل
فقيل له انه يهودي فتبعه وقال له رد علي سلامي
وقال الامام مالك لا يستقيله وقال ابو سعد
لو اراد تحية ذمي فعلها بغير السلام بان يقول
هداك الله او انعم الله صباحك قال الامام
النووي هذا الذي قاله ابو سعد لا باس به اذا
احتاج اليه فيقول صبحت بالخير او بالسعادة
او بالعافية او صبحك الله بالسرور او بالسعادة
والنعمة او بالمسرة او ما اشبه ذلك واما اذا
لم يحتج اليه فالاختيار ان لا يقول شيا فان ذلك بسط
له وايناس واظهار صورة ود ونحن مامورون
بالاغلاظ عليهم ومنهيون عن ودهم فلا نظهره
والله اعلم انتهى كلام النووي رحمه الله تعالى وقال
في المحيط من كتب ائمتنا الحنفية واما السلام
اي على اهل الذمة فقالوا يكره لما فيه من التعظيم
والتكريم

١٣

والتكريم وتعظيمهم مكروه اما رد السلام لا باس
به لان الامتناع عنه يوذيهم فالرد احسان في
حقهم وايذاوهم مكروه والاحسان اليهم مندوب
ولكن لا ينبغي ان يزيد على قوله وعليكم لانه قيل انهم
يقولون السام عليك وانه شتم عندهم فيجازون
بقوله وعليكم بطريق المجازاة وهكذا روي ان
يهوديا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال السام عليك فقال صلى الله عليه وسلم وعليك
وقد سمعت عايشة رضي الله تعالى عنها فقالت
وعليك السام واللعنة والسخط فلما خرج قال
عليه الصلاة والسلام لعايشة رضي الله تعالى عنها
لا تكوني فحاشة انتهى وقال في التبيين والمزيد
لا باس برد السلام على اهل الذمة لانه نقل عن عمر رضي
الله عنه انه نهى عن البداءة بالتحية على اهل الذمة و
النهي عن البداءة دليل اباحة الرد لكن لا يزيد على
قوله وعليك هكذا قال القاضي الامام الاستيجابي
في شرح الطحاوي انتهى قلت وقد منا النهي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من لم ير باسا
بالسلام على اهل الذمة والمختار هو الاول وكذا
قال قاضيخان الصحيح هو الاول وهو كراهة السلام
عليهم ابتداء انتهى وذلك بما قدمناه عن البدايع

Copyright © King Saud University